

وعلى تقدير تسليمها نقل من الفراء أنهم يجوزون
 إضافة الشيء الى نفسه باعتبار تغير اللفظي
 او تقدير الكلام ان يقال بسم من اسماء الله
 ولا يبعد ان يكون لفظه مرفوعا على انه خبر
 مبتدئ محذوف تقديره بسم الله هو الله
 والرحمن مجرور على ان صفة الله على الاول وخرج
 على الثاني ولا يبعد ان يكون مرفوعا على انه خبر
 مبتدئ محذوف والحال صفة ويمكن ان يكون
 بدلا منه ويراد ان الكلية والبعضية لا يمكن
 ان يتصور في شأنه تعالى وكذا الشمول فيمكن
 ان يجاب عنه بان المراد بالنظر الى الاصطلاح
 فاقضاءه الشمول الحقيقي دائما فمنوع على انه
 يمكن ان يراد بالابدال بالنظر الى لفظ الله لا
 بالنظر الى ذاته تعالى وقد علمت ان لفظ الله
 قد وضع على احد الوجوه السابقة لجميع الذا

والصفات

والصفات فيكون بدل البعض من الكل ويمكن
 كونه منصوبا على انه عطف بيان للمدح كقول
 تعالى الكعبة البيت الحرام واما قوله انه بشرط
 ان يكون ايبين من المبين فمحمول على الاكثر والاعلى
 فان قلت ان الرحمن يطلق على غيرهم مع انهم
 اشترطوا اختصاصه الى المبين قلت على تقدير
 تسليم اطلاقه على غير تعالى ان ما بشرط الاختصاص
 في الجملة لا الاختصاص بجمع وجهه كما قيل
 ويرد ايضا الجودية شرط فيه والرحمن مشتق
 فيمكن ان يجاب عنه بان المشتق انما لا يكون
 بيانا اذا كان في الوصفية ثابتا واما لو نقل منها
 كان في المعنى كالجامد ويمكن ان يكون الرحمن
 مفعول فعل مقدر تقديره بذات بسم الله
 ومدح الرحمن او مثله مما يناسب ويمكن ان يكون
 معطوفا الى ما قبلها بتقدير بحرف العطف على ما